

سنن البيهقي الكبرى

372 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ قال أبو بكر بن بالويه أنا محمد بن يونس أنا روح ثنا شعبة عن قتادة عن لاحق بن حميد أنه قال قال ي سألته عن الخضب فقال أما نساؤنا فيختصن من صلاة العشاء إلى صلاة الصبح ثم نطفن أيديهن فيتطهرن ثم يعدن عليه من صلاة الصبح إلى صلاة الظهر بأحسن خضب ولا يمنع ذلك من الصلاة